* قال * ( باب الخط إذا لم يجد عصا ) ذكر فيه حديث حريث عن ابى هريرة ثم ذكر الاختلاف ثم ذكر ( عن الشافعي قال في كتاب البويطى ولا يخط بين ديه .

الا ان يكون فيه حديث ثابت ) قال البيهقى ( كانه عثر على ما نقلناء من الاختلاف في اسناده ) * قلت * ذكر صاحب الاستذكار ان ابن حنبل وابن المدينى كانا يصححان هذا الحديث *